

مرسوم رقم ٢٢٩٤

قبول هبة عينية مقدمة من منظمة العمل ضد
الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠، لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)

بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناءً على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناءً على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(اعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناءً على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي رقم ٢٩٦ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٣،

بناءً على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٢

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من
منظمة العمل ضد الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي، وهي عبارة عن صيانة شبكة في بلدة قبريخا

بقيمة /١٦,٦٩٩,٩٥\$ ستة عشر ألفاً وستماية وتسعة وتسعون دولاراً وخمسة وتسعون سنناً أميركياً أي ما يعادل مبلغ /١,٤٩٤,٦٤٥,٥٢٥/ ل.ل. (مليار وأربعماية وأربعة وتسعون مليوناً وستماية وخمسة وأربعون ألفاً وخمسمماية وخمسة وعشرون ليرة لبنانية)، وفق سعر الصرف المعتمد أي /٨٩,٥٠٠/ ل.ل. (تسعة وثمانون ألف وخمسمماية ليرة لبنانية).
المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٤ كانون الثاني ٢٠٢٢

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر